قرار لجنة الفصل النهائي

رقم القضية لدى لجنة الفصل	رقم قرار لجنة الفصل	تاريخ صدور القرار
43/195	3919/ل/د2/2022 لعام 1443هـ	1443/12/25هـ، الموافق 2022/07/24م
نوع الدعوى	**التصنيف**	**سبب النهائية**
مدنية	حجز محفظة	فوات موعد الاستئناف

الوقائع

تتلخص وقائع هذه الدعوى في أن المدعي تقدم إلى اللجنة بصحيفة دعوى ضد الشركة المدعى عليها جاء فيها ما نصه: "أنا أحد عملاء شركة (أ) ولدي في الشركة (أ) حسابات جارية وحسابات استثمارية، خلال فتره الاندماج تم نقل حسابي الاستثماري (محفظة الأسهم) إلى الشركة المدعى عليها في تاريخ .... من بعد نقل المحفظة إلى الشركة المدعى عليها لم أستطع الدخول إلى موجودات المحفظة ومتابعه أسهمي أو إجراء أي عمليه استثمارية إلى تاريخ 2021/10/14. مما تسبب بأضرار مالية جسيمة وضغوط نفسية وأيضا عدم قدرتي على إجراء أي التزامات مالية. خلال فتره التوقيف تم الاتصال بالشركة المدعى عليها وأيضا زيارتهم في الفرع عده مرات ولم يتم حل المشكلة. الطلبات: أطلب إلزام الشركة المدعي عليها بالتعويض عن فترة اختفاء موجودات المحفظة الاستثمارية وحرماني من التصرف في أموالي والتي تقدر بقيمة مليون ريال سعودي"

وعقدت الدائرة جلسة للمدعي من أجل تحرير دعواه، وافتتحت الجلسة بسؤال المدعي عن تحديد الخطأ الذي ينسبه إلى الشركة المدعى عليها وتحديد الضرر الذي لحق به من جراء ذلك والعلاقة السببية بين الخطأ والضرر مع تقديم المستندات الداعمة، فأجاب بأن الخطأ يتمثل في أنه بعد نقل حسابه الاستثماري من شركة (أ) إلى الشركة المدعى عليها وذلك بعد الاندماج بتاريخ ...، لم يجد الأسهم الخاصة به في محفظته لدى الشركة المدعى عليها، بعدها قام بالاتصال بـ الشركة المدعى عليها في تاريخ 2021/09/26م للاستفسار عن عدم وجود الأسهم الخاصة به في محفظته لديهم بعد عملية النقل، فوعدوه بحل الموضوع إلا أنه لم يتم حله، ثم قام أيضاً بزيارة فرع الشركة المدعى عليها في مدينة الأحساء، ثم عاود الاتصال بـ الشركة المدعى عليها أكثر من مرة ولم يُحل موضوع المحفظة، وفي تاريخ 2021/10/02م رفع شكوى لدى هيئة السوق المالية في ذات الموضوع وبعدها تم نقل الأسهم إلى محفظته في الشركة المدعى عليها في تاريخ 2021/10/14م تقريباً الساعة (2:30) مساءً. أما الضرر فيتمثل في حرمانه من التصرف في أسهمه بالمحفظة؛ إذ تم حرمانه من التصرف بمحفظته والأسهم التي فيها مدة (...) يوماً. وبسؤاله عن رقم المحفظة لدى الشركة المدعى

عليها، أجاب بأن رقم المحفظة هو (- -)، فطلبت منه الدائرة تزويدها بكشف حساب مصدق لهذه المحفظة موضح فيه الرصيد النقدي وجميع عمليات التداول من تاريخ ... إلى تاريخ ... وذلك خلال مهلة (5) أيام من تاريخ هذه الجلسة. وبسؤاله عن تحديد طلباته بمواجهة المدعى عليها وتحديد مقدار التعويض الذي يطالب به، أجاب بأنه يطلب التعويض عما لحقه من ضرر وذلك باحتساب نسبة التذبذب اليومية على الأسهم التي يملكها في محفظته وهي سهم الشركة المدعى عليها وعددها (25,784) سهماً؛ إذ يرغب في تعويضه بالفارق بين أعلى سعر وصل إليه هذا السهم وأدنى سعر وصل إليه عن كل يوم مضروباً في عدد الأسهم، وبذلك تم اختتام الجلسة.

ووردت الدائرة مذكرة جوابية من المدعي، جاء فيها ما نصه: "بناء على طلب محضر الجلسة المنعقدة عن بعد في تاريخ 1443/08/03هـ، الموافق 2022/03/06م، مرفقا تجدون كشف حساب لمحفظتي الاستثمارية ورقمها (- -)".

وتم تزويد الشركة المدعى عليها بنسخة من صحيفة الدعوى ومرافقاتها ومستخلص محضر جلسة التحرير مع طلب جوابها عنها، فوردت الدائرة مذكرة جوابية من وكيل المدعى عليها، جاء فيها ما نصّه: "تضمنت لائحة المدعي أنه أحد عملاء شركة (أ) ولديه حسابات جارية واستثمارية، وخلال فترة الاندماج تم نقل حسابه الاستثماري (محفظة الأسهم) إلى الشركة المدعى عليها في تاريخ ...، وبعد نقل المحفظة إلى الشركة المدعى عليها لم يستطع الدخول إلى موجودات محفظته ومتابعة أسهمه أو إجراء أي عملية استثمارية إلى تاريخ 2021/10/14م مما تسبب له بأضرار مالية جسيمة وضغوط نفسية وعدم قدرته على إجراء أي التزامات مالية. جواب الشركة: جرى التحقق طرف الشركة من سلامة محفظة المدعي وعدم صحة ما يدعيه، وتبين أن الأسهم مودعة في محفظته مباشرةً دون أي تأخير من جانب الشركة سواءً كان ذلك بحجبها أو تعليقها عنه كما يدعي، وذلك وفقاً للكشف المرفق. لا تتابع الشركة العملاء أو تحثهم على التصرف بأسهمهم فور انتقال محافظهم من شركة (أ) إلى الشركة المدعى عليها، ومسألة تقصير الشركة المُدعى بها غير مقبول، لحين تقديم ما يثبت عكس ذلك. من جانبنا لم نجد في لائحة المدعي أو مرفقاتها ما يدعم ادعائه بأي سندٍ نظامي، حيث أن البينة والأدلة القانونية تقع على عاتقة، وهي شرطٌ للنظر في موضوع دعواه وقبول طلباته فيها، وفي ظل عدم ثبوت تقصير أو خطأ موكلتي فإن هذا الادعاء حريٌ بالرد نظاماً. لكل ما سبق، تلتمس الشركة المدعى عليها رد الدعوى في مواجهتها، لعدم استنادها على أساس صحيح من النظام".

وتم تزويد المدعي بنسخة من هذه المذكرة، مع طلب جوابه عنها.

وعقدت الدائرة جلسة لنظر الدعوى حضرها المدعي، ووكيل المدعى عليها. وافتتحت الجلسة بسؤال المدعي هل لديه مزيد بيان لما جاء في صحيفة الدعوى وما تضمنه محضر جلسة التحرير؟ فأجاب بالنفي. وبسؤاله عن الخطأ الذي يدعيه، أجاب بأنه في تاريخ ... تم نقل محفظته من شركة (أ) إلى الشركة المدعى عليها وكانت تحتوي على (25,784) سهماً من أسهم الشركة المدعى

عليها إلا أنه بعد الانتقال لم تظهر هذه الأسهم في محفظته لدى الشركة المدعى عليها. وبسؤال وكيل المدعى عليها متى كان تاريخ نقل محفظة المدعي من شركة (أ) إلى الشركة المدعى عليها؟ أجاب بأنه كان في .... وبسؤال وكيل المدعى عليها عما تضمنته مذكرة جوابية من موكلته حيال أنه تم التحقق من سلامة محفظة المدعي وعدم صحة ما يدعيه وعن ماهية التحقق الذي تم، أجاب بأنه تم التحقق عبر الأنظمة الآلية لموكلته والذي انعكس على محفظة المدعي، فطلبت الدائرة من وكيل المدعى عليها تزويدها بكشف تفصيلي لحساب محفظة المدعي من تاريخ النقل إلى تاريخ 2021/10/30م، بالإضافة إلى جميع المكالمات التي تمت مع المدعي من تاريخ ... إلى تاريخ ... وذلك خلال (14) يوماً من تاريخ هذه الجلسة. وبسؤالهما هل لديهما ما يودان إضافته في هذه الدعوى؟ أجابا بالنفي، وبذلك تم اختتام الجلسة.

ووردت الدائرة من المدعي مذكرة جوابية على مذكرة المدعى عليها الواردة إلى الدائرة، جاء فيها ما نصه: "بناء على الجواب المقدم من شركه (أ) بتاريخ 2022/3/30 على الدعوى رقم (1443/195) المقدمة من جهتي بخصوص اختفاء موجودات محفظتي الاستثمارية من تاريخ ... إلى تاريخ ...، أتقدم إليكم بالرد على ما جاء في خطابهم كما يلي: 1. الكشف المرفق من قبل المدعى عليها لا يثبت وجود الأسهم (الموجودات) في محفظتي. قد يكون موجود في نظام المدعي عليها ولكن ليست موجودة في محفظتي الخاصة وهذا سبب حرماني من التصرف في موجودات محفظتي للفترة المذكورة سابقًا. 2. من يوم اختفاء موجودات محفظتي وإلى يوم رجوعها إلى المحفظة قمت بالاتصال على المدعى عليها مرات عديده وأيضا قمت بزيارة فرع البنك الموجود في مدينة الأحساء عده مرات وكانوا على علم بهذا الموضوع ولكن مع الأسف الشديد لم يتم حل المشكلة قبل تاريخ 2021/10/14. يمكنكم الرجوع إلى تسجيل المكالمات وأيضا تسجيل الكاميرات الموجودة لدى البنك للتحقق من هذا الادعاء. للمعلومية اتصالي بالبنك يكون عن طريق رقم جوالي الخاص أو الهاتف الثابت. 3. سبق لي أن أرفقت كشف حساب وهو موجود في الدعوى وهذا الكشف تم استخراجه من فرع الشركة ويبين أن الموجودات قيمتها صفر خلال فتره اختفاءها من المحفظة. قد يكون الكشف غير واضح ولكن ومع الأسف الشديد هذا الكشف المتاح لدى نظام البنك. 4. بعد محاولتي لحل المشكلة وبشكل مباشر مع الشركة المدعى عليها بالاتصال وزياره الشركة المدعى عليها ولمدة أسبوع كامل وعدم قدرتهم على إرجاع موجودات محفظتي وبسبب خوفي الشديد على ضياع ما أملك من أسهم في المحفظة قمت بالتوجه إلى هيئة سوق المال بتاريخ 2021/10/2 ورفع شكوى على المدعى عليها لحل المشكلة والمطالبة بالتعويض. وقد تم قبول الشكوى بعد التحقق من الادعاء وتم إغلاق الشكوى بعد رجوع الموجودات إلى المحفظة بتاريخ 2021/10/14. لكل ما سبق. هذا تأكيد مني وانا مسؤول أمام الله عز وجل ثم أمام لجنتكم الموقرة بصحة كل ما ورد في خطابي هذا والله على ما أقول شهيد".

وتم تزويد المدعى عليها بنسخة من هذه المذكرة، مع طلب جوابها عنها.

ووردت الدائرة مذكرة جوابية من وكيل المدعى عليها، جاء فيها ما نصه: "بالإشارة إلى الدعوى أعلاه، وإلى تكليف مستشار اللجنة وكيل الشركة في جلسة يوم الاثنين 1443/09/17هـ تقديم كشف تفصيلي لحساب محفظة المدعي وجميع المكالمات التي تمت مع المدعي من تاريخ ... إلى ...، وذلك خلال 14 يوم من تاريخ الجلسة. عليه نرفق لكم طي خطابنا هذا الكشف التفصيلي لحساب محفظة المدعي، ونطلب من مقام اللجنة منحنا المزيد من الوقت لتوفير التسجيلات محل التكليف من خوادم الشركة، على أن يكون تقديمها خلال أقرب وقت ممكن".

ووردت الدائرة مذكرة جوابية من وكيل المدعى عليها، جاء فيها ما نصه: "بالإشارة إلى الدعوى أعلاه وإلى بريد أمانة اللجان ومرفقة مذكرة تعقيب المدعي، والتكليف بالرد خلال المهلة الممنوحة لنا، نود الإفادة بأن المدعي لم يضف جديداً على لائحة دعواه للتعقيب عليه، وتتمسك الشركة بما سبق تقديمه من دفوع وطلبات".

وتم تزويد المدعي بنسخة من المذكرة الجوابية المقدمة من وكيل المدعى عليها ومرافقاتها مع طلب جوابه عنها، فوردت الدائرة مذكرة جوابية منه، جاء فيها ما نصه: "بناء على الجواب المقدم من شركه (أ) على الدعوى رقم (1443/195) المقدمة من جهتي بخصوص اختفاء موجودات محفظتي الاستثمارية من تاريخ ... إلى تاريخ ...، أتقدم إليكم بالرد على ما جاء في خطابهم كما يلي: 1. الكشف المرفق من قبل المدعي عليها يثبت عدم وجود الأسهم (الموجودات) في محفظتي في الفترة من ... إلى .... 2. كل المكالمات المسجلة في الفترة من ... إلى ... تثبت صحة الدعوى، واخص بالذكر المكالمات رقم 5 إلى 7. أيضا تثبت عدم قدرتي على التصرف في أسهمي خلال تلك الفترة. 3. اشكر الشركة المدعى عليها المالية على جهودهم بتزويدنا للمكالمات التي تمت بيني وبينهم خلال فتره تجميد المحفظة".

وتم تزويد المدعى عليها بنسخة من هذه المذكرة مع طلب جوابها عنها، فوردت الدائرة مذكرة جوابية من وكيلها، جاء فيها ما نصه: "بالإشارة إلى الدعوى أعلاه، وإلى بريد أمانة اللجان ومرفقه مذكرة المدعي التعقيبية، والتكليف بالرد خلال المهلة الممنوحة لنا، نود الإفادة بأنها لم تتطرق لجديد يستحق الرد، وتود موكلتي أن تؤكد على ما يلي: كشف الحساب المرفق من قبل الشركة من تاريخ ... إلى ...، يوضح حركة محفظة المدعي لهذه الفترة فقط، ولا تظهر به أسهم الشركة المدعى عليها، بسبب أن إيداعها في المحفظة كان بتاريخ 2021/09/23م، وفقاً للكشف المرفق طي تعقيبنا هذا. بشأن عدم ظهور الأسهم في محفظة المدعي، هو أمر يعود له وتعذر ذلك قد يكون بسبب استخدامه لمتصفح الإنترنت الذي يتم استخدامه، كما تمت الإشارة إلى ذلك في المكالمة التاسعة بتاريخ 2021/10/18م. عليه، تتمسك موكلتي بسابق طلبها رد الدعوى، لعدم استنادها على أساس من النظام".

وفي ضوء ما سبق، قررت الدائرة الاكتفاء بما تم تقديمه، وحجز الدعوى للدراسة والمداولة؛ تمهيداً لإصدار قرارٍ فيها.

الأسباب

حيث إن المدعي يهدف من دعواه إلى إلزام الشركة المدعى عليها بتعويضه عما لحقه من خسائر نتيجة التأخر في نقل أسهمه إلى محفظة لديها، فإنَّ هذه الدعوى تُعَدُّ من الدعاوى التي تدخل في اختصاص اللجنة المقرر بموجب نظام السوق المالية الصادر بالمرسوم الملكي ذي الرقم (م/30) والتاريخ 1424/06/02هـ وتعديلاته

ومن حيث الموضوع، فإنه بتأمل الدائرة في أوراق الدعوى وإجابات الطرفين بعد إمهالهما ما يكفي لإبداء وتقديم ما لديهما، تبيَّن لها أن دعوى المدعي تتمثل في المطالبة بالتعويض عما لحقه من ضرر يتمثل في عدم قدرته على التصرف في أسهمه نتيجة تأخر الشركة المدعى عليها مدة (21) يوماً في نقلها من محفظته الاستثمارية لدى شركة (أ) إلى محفظته الاستثمارية لدى الشركة المدعى عليها (أ) بعد اندماج الشركتين، في حين دفعت الشركة المدعى عليها بعدم صحة ما يدعيه المدعي وأن أسهمه تم نقلها وإيداعها في محفظته دون أي تأخير وأن ذلك تم في تاريخ 2021/09/23م، وطلبت رد الدعوى وذلك على النحو الوارد في الوقائع.

وحيث إنه باطلاع الدائرة على المستندات المقدمة في الدعوى، تبيَّن لها أنه كان للمدعي محفظة استثمارية لدى شركة (أ) تحوي الموجودات الآتية: 1 - (25,784) سهماً في الشركة المدعى عليها، 2 - (52) سهماً في شركة (ك)، 3 - (40) سهماً في الشركة (ع). وقد انتقلت لمحفظة المدعي الاستثمارية لدى الشركة المدعى عليها برقم (- -)، نتيجة اندماج شركة (أ) في الشركة المدعى عليها.

وحيث سبق في تاريخ ... أن أعلنت هيئة السوق المالية صدور قرار مجلس هيئة السوق المالية بالموافقة على طلب اندماج شركة (أ) في الشركة المدعى عليها، وإلغاء الترخيص الممنوح لشركة (أ)، وتحويل تسجيل الأشخاص المسجلين لدى شركة (أ) إلى الشركة المدعى عليها. وحيث سبق في تاريخ ... أن أعلن الشركة المدعى عليها على موقع شركة السوق المالية السعودية (تداول) نفاذ اندماج الشركة المدعى عليها وشركة (أ)، وبناءً على ذلك انقضاء شركة (أ) وانتقال جميع حقوقها والتزاماتها إلى الشركة المدعى عليها وإتمام إجراءات الاندماج.

وحيث إنه باطلاع الدائرة على محضر جلسة التحرير، تبيَّن لها مطالبة المدعي بتعويضه عن الأسهم التي يمتلكها في محفظته وحددها بأسهمه الشركة المدعى عليها وعددها (25,784) سهماً.

وحيث إنه باطلاع الدائرة على كشف الحساب الاستثماري للمدعي المرفق من قبل الشركة المدعى عليها في تاريخ 1443/08/28هـ، تبيَّن لها انتقال أسهم المدعي في الشركة المدعى عليها وعددها (25,784) سهم في تاريخ 2021/09/23م.

وحيث إنه باستماع الدائرة لتسجيل المكالمات الهاتفية التي تمت بين المدعي وممثلي الشركة المدعى عليها والمرفقة من الشركة المدعى عليها في تاريخ 1443/10/09هـ، وتحديداً المكالمة رقم (5) التي تمت في تاريخ 2021/10/13م، تبيَّن لها إقرار ممثلة الشركة المدعى عليها بوجود

الخلل المدعى به في عملية نقل الأسهم؛ إذ أفادت بأن أسهم المدعي في شركة (ك) والشركة (ع) – التي تم الاكتتاب فيها من خلال محفظته السابقة في شركة (أ) - لم يتم نقلها إلى محفظته الاستثمارية لدى الشركة المدعى عليها حتى الآن، وأما أسهمه في "الشركة المدعى عليها" (المملوكة قبل فترة الاندماج) فقد تم نقلها مسبقاً ولكن لن تظهر لدى محفظة المدعي إلى أن يتم معالجة المشكلة التقنية.

وحيث إنه باستماع الدائرة لتسجيل المكالمة الهاتفية رقم (6) التي تمت في تاريخ 2021/10/14م، تبيَّن لها استمرار العمل على معالجة المشكلة التقنية؛ إذ تمت إفادة المدعي بأن عملية نقل الأسهم ستتم خلال إجازة نهاية الأسبوع، وحيث أفاد المدعي في المكالمة الهاتفية رقم (9) المسجلة في تاريخ 2021/10/18م بأنه تمت معالجة مشكلة عدم ظهور أسهمه في محفظته يوم أمس -يوم تمكن المدعي من أسهمه - في تاريخ 2021/10/17م، والذي تمت إفادته به في المكالمة رقم (6).

وحيث إنَّ الأصل هو تمكين مالك الأسهم من التصرف فيها ما لم يقم ما يرفع هذا الأصل نظاماً.

وحيث قضت الفقرة (2/ب) من المادة الخامسة من لائحة مؤسسات السوق المالية بأنه يجب على الشخص المرخص له الالتزام بالمهارة والعناية والحرص وذلك بممارسة أعماله بمهارة وعناية وحرص.

وحيث إن المدعى عليها تعدّ وسيطاً مرخصاً له في مجال الأوراق المالية، ويجب عليها بذل حرص وعناية الشخص المحترف، فإنها مسؤولة عن تصرفها الخاطئ بتأخرها بنقل أسهم المدعي من محفظته الاستثمارية لدى شركة (أ) إلى محفظته لدى المدعى عليها، مما يرتب عليها المسؤولية عن تصرفها بتعويض المدعي عن الفترة التي حُرم فيها من أسهمه ونمائها وأرباحها.

وحيث يحق للدائرة بموجب النظام إصدار قرار بالتعويض، ولا يتأتى لها مباشرة هذا الاختصاص ما لم تكن لها سلطة تقدير التعويض الجابر للضرر، وذلك بحسب كل حالة وما يكتنفها من ظروف وملابسات، فقد قدرت الدائرة احتساب التعويض بالنظر إلى أعلى سعر بلغه السهم من تاريخ المنع حتى تاريخ تمكن المدعي من التصرف بأسهمه، محسومًا منه متوسط سعر السهم يوم التمكن، أو سعر بيع المدعي للأسهم إذا تم البيع يوم التمكن، وضرب الناتج في عدد الأسهم، فقد قررت الدائرة أن يتم تعويض المدعي عن تأخر المدعى عليها في نقل (25,784) سهماً في "الشركة المدعى عليها" ومنعه من التصرف فيها وذلك من تاريخ النقل في 2021/09/23م حتى تاريخ 2021/10/17م - يوم التمكن -؛ ذلك أن معالجة مشكلة النقل تمت بعد إقفال السوق في يوم ...، وحيث إن النقل كان في تاريخ 2021/09/23م الذي يصادف إجازة اليوم الوطني للمملكة وتم استئناف التداول بعد الإجازة في يوم الأحد 2021/09/26م.

وحيث كان أعلى سعر وصل له سهم الشركة المدعى عليها خلال الفترة الموضحة أعلاه هو (39/70) ريالاً، وذلك في تاريخ ...، وبطرحه من متوسط السعر الذي كان في تاريخ ... –يوم

التمكن -، وهو (37/95) ريالاً، يكون الناتج (1/75) ريال، وبضربه في عدد الأسهم (25,784) يكون الإجمالي مبلغاً قدره (45,122) ريالاً، وهو مبلغ التعويض المستحق للمدعي.

وعليه يكون مبلغ التعويض المستحق للمدعي عن تأخر الشركة المدعى عليها في نقل أسهمه، ومنعه من التصرف فيها خلال الفترة المشار إليها أعلاه، مبلغاً قدره (45,122) ريالاً.

وأما ما دفعت به الشركة المدعى عليها من أن النقل قد تم دون أي تأخر بحسب كشف الحساب الاستثماري الذي أرفقته، فحيث إنه باطلاع الدائرة على الكشف المرافق منها تبيَّن لها عدم صحة ما تدعيه كما هو موضح في أسباب هذا القرار.

ولما تقدمَ مِن أسبابٍ، وبعدَ المداولةِ نظاماً، قَرَرت الدائرة الآتي:

إلزام المدعى عليها الشركة المدعى عليها بأن تدفع للمدعي مبلغاً قدره خمسة وأربعون ألفاً ومائة واثنان وعشرون (45,122) ريالاً، تعويضاً عن منعه من التصرف في أسهمه.

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.